الأمم المتحدة
الجمعية العامة
الدورة الخامسة والثلاثون
الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة
الجلسة التاسعة والعشرون
المعقودة يوم الاثنين
٣ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٠
الساعة ١١/٠٠
نيويورك

UN LIBRARY
DEC - 5 1980
UN/SA COLLECTION

محضر موجز للجلسة التاسعة والعشرين

الرئيس : السيد بوخ فلوريس (المكسيك)

ثم : السيد الحضيري (الجماهيرية العربية الليبية)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية : السيد مسيلمي

المحتويات

البند ٩١ من جدول الأعمال : الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ (تابع)

خدمات اللغة العربية

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية : السلف المقدمة من صندوق رأس المال المتداول

الاتفاق الدولي للمطاط الطبيعي

الصندوق المشترك

تكاليف دعم الوكالات

البند ٩٤ من جدول الأعمال : تنسيق شؤون الادارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية (تابع)

../..

Distr. GENERAL
A/C.5/35/SR.29
17 November 1980
ARABIC
ORIGINAL: SPANISH

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب. ويجب أن تدرج التصويبات في نسخة من الوثيقة وأن ترسل موقعة من قبل أحد أعضاء الوفد المعني في غضون شهر واحد من تاريخ النشر الى رئيس قسم تحرير الوثائق الرسمية: Chief, Official Records Editing Section, room A-3550, 866 United Nations Plaza (Alcoa Building).

وستصدر التصويبات بعد نهاية الدورة في ملزمة منفصلة لكل لجنة على حدة.

80-57216

افتتحت الجلسة في الساعة ١١/٠٥

البند ٩١ من جدول الأعمال : الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٠-١٩٨١ (تابع)

خدمات اللغة العربية (A/C.5/35/18 وCorr.1)

١ - السيد رمزي (مصر) : أشار الى أن وفده قد شرح آراءه بشأن خدمات اللغة العربية بالتفصيل في الدورة السابقة للجمعية العامة وأن وفده قد رحب في ذلك الوقت بقرار الجمعية العامة ٣٤/٢٢٦ ، الذى تقرر فيه تعزيز خدمات اللغة العربية ، وانه لما كان هذا القرار لم ينفذ حتى الآن تنفيذا تاما ، فان وفده لن يثير أسئلة تفصيلية جديدة .

٢ - واستدرك قائلا انه نظرا لان حالة خدمات اللغة العربية لا تبعث على الرضا ، كما يتضح مثلا في كون المحاضر الموجزة للجان الرئيسية لا تصدر بتلك اللغة بانتظام ، فان وفده يرغب في أن يدلي بعدد من التعليقات على تقرير الأمين العام (A/C.5/35/18) .

٣ - أولا ، على الرغم من أن القرار ٣٤/٢٢٦ قد اتخذ في كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، فلم تعقد الاختبارات للمرشحين لوظائف المترجمين الشفويين للغة العربية حتى نيسان/ابريل وحزيران/يونيه وتموز/يوليه ١٩٨٠ . أما امتحان المترجمين التحريريين فقد عقد في أيار/مايو . وحتى اذا وضع في الاعتبار أن هذه الامتحانات تستلزم قدرا معينا من التحضير لها ، فانه يبدو أن الفترة المنقضية بين اتخاذ قرار الجمعية العامة وعقد الامتحانات مفرطة في الطول . وفضلا عن ذلك ، فان الأمم المتحدة لم تعين حتى الآن المترجمين التحريريين الذين اجتازوا الامتحان .

٤ - ونتيجة لذلك فان الجمعية العامة لا تتلقى في دورتها الحالية خدمات الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية بالمستوى الذى كان متوقعا عند اتخاذ القرار ٣٤/٢٢٦ . ولذلك فان وفده يطلب الى ممثلي الأمين العام أن يشرحوا السبب في عقد هذه الامتحانات في وقت متأخر الى هذا الحد .

٥ - وأشار الى أنه قد ذكر في الفقرة ١٣ من تقرير الأمين العام (A/C.5/35/18) ، فيما يتعلق بتعيين المترجمين التحريريين أنه " كان لابد من اتخاذ تدابير خاصة تكفل أن يكون عدد المرشحين المشتركين في الامتحان كبيرا بدرجة تكفي لايجاد العدد المطلوب من الموظفين لملء كل الشواغر" . وقال انه يود أن تشرح الأمانة العامة ما اتخذ من تدابير خاصة وما اذا كانت هذه التدابير قد أثّرت على مستوى كفاءة المرشحين .

٦ - واستطرد قائلا ان وفده قد لاحظ مع الارتياح ما ذكر بشأن المترجمين الشفويين في الفقرة ١١ من تقرير الأمين العام ، ونصه أنه سوف " تعرض على أفضل المرشحين تعيينات دائمة في رتب تتناسب مع كفاءتهم وخبرتهم " ، وأعرب عن أمله في أن تضع الأمانة العامة نصب عينيها مسألة امكانيات التقدم الوظيفي ، التي تتسم بأهمية كبيرة جدا لغرض ضمان جودة الخدمات .

٧ - السيد لحلو (المغرب) : قال انه قد انقضت سبع سنوات على ادخال العربية لغة رسمية من لغات الأمم المتحدة وانه ربما كان من المتوقع أن تكون الخدمات الضرورية قد أتيحت بالفعل لضمان أن توضع اللغة العربية على قدم المساواة مع اللغات الرسمية الأخرى ، نظرا لأن هذا أمر أساسي لسير أعمال الجمعية العامة سيرا سلسا .

٨ - واستدرك قائلا ان الحال ليس كذلك وأن من الضرورى لهذا السبب تناول هذه المسألة مرة أخرى . وأشار الى أنه قد قيل في الدورة السابقة أنه اذا تلقت الأمانة العامة الأموال اللازمة فلن تكون ثمة مشاكل فيما يتعلق بالترجمة التحريرية والترجمة الشفوية الى اللغة العربية في الدورة الحالية . وقد أعطيت الأموال اللازمة للأمانة العامة ولكن المشاكل مازالت قائمة ، ومن الواضح أن ذلك ناتج عن صعوبات أخرى .

٩ - واسترسل قائلا انه اذا لم تكن العقبات الرئيسية ذات طبيعة مادية ، فانه سيتعين طرق المشكلة من زاوية أخرى ففي هذا الشأن لابد أن يتوفر الاقتناع داخل الأمانة العامة بأن توفر خدمات اللغة العربية على نحو ملائم أمر أساسي اذا أريد للأمم المتحدة أن تضطلع بمهامها على نحو فعال . وأضاف قائلا ان وفده يشعر بأنه لا يوجد اقتناع من هذا القبيل ، وأن عدم وجود هذا الاقتناع يتجلى بطرق شتى : فعلى سبيل المثال ، لم توفر ترجمة شفوية باللغة العربية لجلسات مجموعة السبعة والسبعين في الأسبوع الماضي أو للحفل الموسيقي بمناسبة يوم الأمم المتحدة . وما له دلالة في هذا الصدد أن موظفي الأمانة العامة المسؤولين عن خدمات اللغة العربية ليست لهم في الواقع معرفة بهذه اللغة .

١٠ - وقال انه نتيجة لهذه العوامل كافة ، فان المترجمين الشفويين والمترجمين التحريريين للغة العربية لا يشعرون بالطمأنينة حيال المستقبل ؛ وبالاضافة الى ذلك فانه لا تعرض عليهم وظائف ذات مستوى ملائم . وأضاف قائلا انه ينبغي للأمانة العامة أن تصحح هذه الحالة لكي تحتل اللغة العربية مكانة متساوية مع مكانة اللغات الرسمية الأخرى للأمم المتحدة ، وأنه قد انقضى الوقت الذى كان يمكن اعتبار اللغة العربية فيه متوخاة لتحقيق " الهيبة " ؛ اذ يتعين أن تكون الآن أداة عمل فعالة . ولا ينبغي أن تكون اللغة العربية حقلا للتجارب ؛ بل من الضرورى ، على العكس من ذلك ، الافادة من الخبرة المكتسبة في مجال اللغات الأخرى ، التي مضى على كونها لغات رسمية للأمم المتحدة فترات أطول ولم تعد تثير أى مشاكل .

١١ - واستطرد قائلا انه فيما يتعلق بالفقرة ٧ من الوثيقة A/C.5/35/18 ، فانه يود أن يتلقى بعض المعلومات الاضافية ؛ اذ أنه يرى أنه لكي يحدد ما اذا كان هناك أى تباين بين الخدمات المطلوبة من مختلف اللغات وبين مواردها من الموظفين ، فسيكون من المفيد أن تجرى المقارنة مثلا بين الموارد المخصصة للغة الصينية والموارد المخصصة للغة العربية .

١٢ - وأضاف قائلا ان وفده يرى مع ذلك أن المشكلة الأساسية هي مشكلة ذات طابع نفسي وهي

(السيد لحلو ، المغرب)

ناتجة عن أن الأمانة العامة لا تعلّق أهمية كافية على خدمات الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية للغة العربية . وفي الختام قال ان وفده يقدر كثيرا الخدمات التي يقدمها المترجمون الشفويون والمترجمون التحريريون باللغة العربية .

١٣ - السيد الحضيري (الجماهيرية العربية الليبية) : تولى الرئاسة .

١٤ - السيد منيّر (الكويت) : قال ان وفده لا يرغب في أن يدخل في التفاصيل الفنية والادارية المتعلقة بخدمات اللغة العربية ولكنه يرى أن الوقت قد حان لأن تعامل اللغة العربية ، باسم الثقافة العربية والحضارة العربية التي هي أداتهما ، على قدم المساواة مع اللغات الأخرى .

١٥ - السيد وليامز (بنما) : قال ان وفده قد أعرب في مناسبات أخرى عن تفهمه للمشاكل التي تواجهها خدمات اللغة العربية وأنه قد شدد على الحاجة الى تعزيز معهد بورقيبة لتدريب المترجمين الشفويين والمترجمين التحريريين بتلك اللغة . وقال ان الطلبات التي أبديت في الدورة الرابعة والثلاثين لم تلب تماما ، وبالتالي فان وفده يرجو من الأمانة العامة أن تعد دراسة عن خدمات اللغة العربية أكثر تفصيلا .

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية : السلف المقدمة من صندوق رأس المال المتداول

الاتفاق الدولي للمطاط الطبيعي (A/C.5/35/22 ؛ A/35/7/Add.3)

الصندوق المشترك (A/C.5/35/19 ؛ A/35/7/Add.3)

١٦ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية) : قال ان التقرير الرابع للجنة الاستشارية (A/35/7/Add.3) يتناول مذكرتين مقدمتين من الأمين العام (A/C.5/35/22 و A/C.5/35/19) ؛ وان الفقرات ٢ الى ٥ من تقرير اللجنة الاستشارية تتعلقان بطلب الأمين العام في أولى هاتين الوثيقتين أن تقدم سلفة بمبلغ ٢٠٠ ٠٠٠ دولار ، على أساس ردها فيما بعد ، للسماح بانشاء المنظمة الدولية للمطاط الطبيعي . وقال ان اللجنة الاستشارية قد نظرت في طلب الأمين العام وقررت التوصية بأن تأذن الجمعية العامة بتقديم هذه السلفة .

١٧ - وأضاف قائلا ان الفقرات ٦ الى ١١ من تقرير اللجنة الاستشارية تتناول الطلب الوارد في الوثيقة A/C.5/35/19 فيما يتعلق بالأعمال التحضيرية التي يتطلبها بدء تشغيل الصندوق المشترك . وكانت هذه المسألة قد أثيرت ، كما هو مشار الى ذلك في الفقرة ٧ من تقرير اللجنة الاستشارية ، في الدورة الرابعة والثلاثين عندما قدم الأمين العام بيانا عن الآثار المالية المترتبة على هذه الأعمال التحضيرية . وقال انه في تلك المناسبة كانت اللجنة الاستشارية قد أفادت اللجنة الخامسة شفويا ، في جلستها ٨٤ (A/C.5/34/SR.84) ، أنه لا يلزم أى اعتماد جديد وانه لما كان من غير المعروف متى سينشأ الصندوق المشترك ، فانه يمكن النظر في مسألة السلفة في اطار القرار المتعلق بالمصروفات الطارئة والاستثنائية لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ . وقال ان اللجنة الاستشارية قد رأت أيضا في تلك المناسبة أنه لا حاجة لاحداث باب جديد ١٥ - باء ، على نحو ما اقترحه الأمين العام .

(السيد مسيلي)

١٨ - واستطرد قائلا ان الأمين العام يطلب في الدورة الحالية أن تعتمد الجمعية العامة مبلغ ٥٠٠ ٧٥٠ ١ دولار على أساس غير متكرر وقابل للتسديد ، تحت الباب ١٥ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ ، من أجل تمويل بنود الانفاق المبينة في تقرير الأمين العام والمعددة في الفقرة ١١ من تقرير اللجنة الاستشارية . وذكر أن اللجنة الاستشارية قد بحثت في الاحتياجات من الموظفين التي يقترحها الأمين العام ، وتوصلت ، في ضوء الردود الواردة ، الى نتيجة مفادها أنه ليس من الضروري التوصية بأي تخفيض في الانفاق .

١٩ - وأشار الى أن هذه ليست المرة الأولى التي تطلب فيها سلفة من الميزانية العادية وذكر مثلا حالة الصندوق الدولي للتنمية الزراعية الذي أذنت الجمعية العامة بتقديم سلفة لانشائه .

٢٠ - ومضى قائلا ان اللجنة الاستشارية توصي وفقا لذلك أن توافق الجمعية العامة على طلب الأمين العام وأن الأمر سيتطلب اعتمادات اضافية في اطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ تبلغ ٥٠٠ ٩٥٠ ١ دولار تحت الباب ١٥ (مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية) و ٦٠٠ ٢١٧ دولار تحت الباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) . وقال انه سيتعين زيادة التقديرات المعتمدة للايرادات بمبلغ ٦٠٠ ٢١٧ دولار تحت باب الايرادات ١ (الايرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) وبمبلغ ٥٠٠ ٩٥٠ ١ دولار تحت باب الايرادات ٢ (الايرادات العامة) .

٢١ - السيد غاريدو (الفلبين) : قال انه ليس لدى وفده اعتراض على تقديم سلفة بمبلغ ٢٠٠ ٠٠٠ دولار فيما يتعلق بالترتيبات المؤقتة لانشاء المجلس الدولي للملاك الطبيعي ، وهي سلفة ستستخدم لدفع تكاليف المساعدة المؤقتة والسفر وخدمات المؤتمرات .

٢٢ - ولاحظ ، فيما يتعلق بطلب اعتماد بمبلغ ٥٠٠ ٧٥٠ ١ دولار لبدء تشغيل الصندوق المشترك ، أن اللجنة التحضيرية قد اتخذت بتوافق الآراء ، في دورتها الأولى ، قرارا ترجو فيه ، وفقا لمقرر الجمعية العامة ٣٤/٤٤٦ ، تسليف اللجنة التحضيرية الموارد اللازمة لبدء تشغيل الصندوق . وتبلغ هذه الموارد ١٫٨ من ملايين الدولارات وستستمد متى بدأ تشغيل الصندوق . وقال ان هذه الموارد ستدار وفقا للمقررات التي اتخذتها اللجنة التحضيرية في دوراتها اللاحقة فيما يتعلق بانشاء الوحدة الخاصة .

٢٣ - وذكر أن وفده ، اذ يأخذ في الاعتبار المزايا التي ستجنيها البلدان النامية من انشاء الصندوق المشترك ، فانه يؤيد هذا الاعتماد نظرا لأنه يعتبر أعمال اللجنة التحضيرية هامة جدا . وأشار أخيرا الى أن بلده قد عرض أن يستضيف مقر الصندوق المشترك .

٢٤ - السيد يوسف (الصومال) : سأل عما اذا كانت الأمانة العامة قد اتخذت أي خطوات لضمان شغل الوظائف المؤقتة الأربع عشرة المشار اليها في الفقرة ٨ من الوثيقة A/C.5/35/19 بموظفين من الأمانة العامة نفسها .

(السيد يوسف ، الصومال)

٢٥ - وتساءل ، فيما يتعلق بالجملة الأخيرة من الفقرة ٩ من الوثيقة المذكورة ، التي يقترح فيها أن تعتبر الوظائف المؤقتة اللازمة للوحدة الخاصة خارجة عن نطاق التوزيع الجغرافي ، عما اذا كان هذا الاجراء لن ينزع الى الاتسام بالطابع الديمومة ، الأمر الذى يضر بالبلدان النامية .

٢٦ - السيد بالامارشوك (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) : لاحظ أن اللجنة الاستشارية قد أوصت في الوثيقة A/35/7/Add.3 بأن توافق الجمعية العامة على الاعتمادين اللذين طلبهما الأمين العام في الوثيقة A/C.5/35/19 لتمويل الأعمال التحضيرية اللازمة لبدء تشغيل الصندوق المشترك ؛ وانها قد أوصت أيضا بالموافقة على طلب الأمين العام ١٤ وظيفة مؤقتة للوحدة الخاصة التي ستخدم اللجنة التحضيرية (A/35/7/Add.3 ، الفقرتان ١١ و ١٢) . وقال ان وفده مندهش لأن الأمين العام يطلب الموافقة على اعتماد بأكثر من مليونين من الدولارات ولأن اللجنة الاستشارية توصي بذلك في وقت تمر الأمم المتحدة فيه بأزمة مالية خطيرة ، كما أشار الى ذلك عدد من ممثلي الأمين العام ونائب رئيس لجنة التفاوض المعنية بالأزمة المالية للأمم المتحدة .

٢٧ - وأضاف قائلا ان وفده يطلب من ممثلي الأمين العام أن يوضحوا هذا العمل الذى يرى أنه غير منطقي . وعلاوة على ذلك أعرب عن أمله في أن تنظر اللجنة الخامسة بمنتهى الجدية في ذلك الطلب نظرا لأن الأمم المتحدة تواجه صعوبات مالية ضخمة .

٢٨ - تولى السيد بوخ - فلوريس (المكسيك) الرئاسة .

٢٩ - السيد بروتو ديننغرات (اندونيسيا) : قال ان وفده يعلّق أهمية كبيرة على اعتماد الأموال اللازمة للترتيبات المؤقتة المتعلقة بالمجلس الدولي للمطاط الطبيعي وبالأعمال التحضيرية اللازمة لبدء تشغيل الصندوق المشترك . وأضاف قائلا ان المسألة الأخيرة ذات أهمية حيوية للبلدان النامية .

٣٠ - واسترسل قائلا انه فيما يتعلق بكل من الصندوق المشترك والمجلس الدولي للمطاط الطبيعي فقد اتخذ مقرر من قبل جهاز دولي حكومي منشأ بصورة قانونية . وفضلا عن ذلك ، فان اللجنة الاستشارية قد محّصت بدقة طلبي الأمين العام وذكرت أنها تعتبرهما ملائمين . واضافة الى ذلك ، فانه في كلتا الحالتين سيسترد الاعتمادان ، وبذا لن يفرض على الميزانية العادية للأمم المتحدة أى عبء اضافي . ولهذه الأسباب ، فان وفده يؤيد تمام التأييد توصيتي اللجنة الاستشارية الواردتين في الفقرتين ١١ و ١٢ من الوثيقة A/35/7/Add.3 .

٣١ - السيد جاساب (سيراليون) : قال ان وفده يعلّق أهمية كبيرة على انشاء الصندوق المشترك وانه يأمل أيضا في اتخاذ التدابير اللازمة لعقد الاتفاقات الدولية المتعلقة بالسلع الأساسية نظرا لأنه لا يمكن تحقيق أقصى قدر من الفوائد من انشاء الصندوق الا بهذه الطريقة .

(السيد جاساب ، سيراليون)

٣٢ - ومضى يقول انه قد تم التوصل في خلال المفاوضات الأولية لانشاء الصندوق ، وبالرغم من المشاكل الخطيرة التي صودفت ، الى توافق في الآراء بين جميع المجموعات المعنية تقريبا . واستطرد قائلا ان البلدان الاشتراكية قد قامت بدور مهم في تلك المفاوضات . وبالتالي فانه عند النظر في مسألة تشغيل الصندوق المشترك ينبغي ابداء سماحة تفكير مماثلة .

٣٣ - واسترسل قائلا ان الاتفاق المنشئ للصندوق المشترك يقضي بأن تتألف اللجنة التحضيرية من ٢٨ بلدا . ويرى وفده أن الاشتراك في عضوية اللجنة ينبغي أن يكون متاحا لجميع البلدان ، ولذا فان وفده يؤيد توسيع عضويتها ، كما اقترحت مجموعة السبعة والسبعين .

٣٤ - وأردف قائلا ان الجمعية العامة قد قررت بمقررها ٣٤/٤٤٦ تسليف أموال في حدود مبلغ لا يتجاوز ١٫٨ مليون من الدولارات لتمويل الأعمال التحضيرية اللازمة لبدء تشغيل الصندوق المشترك . بيد أن الاستخدام الفعلي لهذه الأموال سيحدده الى حد كبير برنامج العمل الذى سوف تضعه اللجنة التحضيرية والمدة الفعلية للترتيبات المؤقتة . وأضاف قائلا ان اللجنة ستجتمع في شهر شباط/فبراير ١٩٨١ وانها بحلول ذلك التاريخ ستكون قد اتخذت قرارا بشأن برنامج عملها وسيكون عليها أن تبذل أقصى ما في وسعها للحد من طول الفترة المؤقتة .

٣٥ - واستطرد قائلا ان وفده يشترك في الرأى الذى مؤداه أن الأمم المتحدة ينبغي أن تقوم بتسليف الأموال اللازمة لتمويل الأعمال التحضيرية ؛ غير أنه أكد على الحاجة الى تحقيق وفورات حيثما كان ذلك ممكنا . وأردف قائلا انه ينبغي ملاحظة أن الأمين العام قد أشار الى أنه سيكون لرد الأموال الأسبقية في ايرادات الصندوق المشترك . وعلاوة على ذلك ، فكما أشار متكلمون آخرون ، فان هذا ترتيب مؤقت . ولجميع هذه الأسباب ، يؤيد وفده تماما التأييد توصية اللجنة الاستشارية .

٣٦ - السيدة مورا دى براتشو (فنزويلا) : قالت ان وفدها يشارك تماما في التأييد الذى منحته وفود مختلفة للمبادرتين المتعلقتين بالسلع الأساسية واللتين تنظر فيهما اللجنة ، نظرا لأن كلتيهما ذات أهمية حيوية للبلدان النامية .

٣٧ - السيد بيغن (مدير شعبة الميزانية) : قال ، ردا على سؤال وجهه وفد الصومال ، ان الأعمال التحضيرية لتشغيل الصندوق المشترك تشكل عملا جديدا لن يقوم به موظفو الأمم المتحدة بل موظفون من خارج المنظمة ، ولذا فان الوظائف المؤقتة الأربع عشرة اللازمة للوحدة الخاصة التي ستقوم بخدمة اللجنة التحضيرية (A/35/7/Add.3 ، الفقرة ١١) لن تشغل بموظفين من المقر .

٣٨ - وأردف قائلا انه بالنسبة للايضاح الذى طلبه وفد اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية أولا ، كما سبق أن أشير فيما يتعلق بكل من المجلس الدولي للسلع الطبيعي والصندوق المشترك ، سيكون المبلغان المقصودان سلفتين تُردّان الى المنظمة . وعلاوة على ذلك فانه فيما يتعلق بانشاء الصندوق المشترك ينبغي الاشارة مرة أخرى الى أن الجمعية العامة كما أوضح في الفقرة ١ من الوثيقة A/C.5/35/19 ، قد قررت بمقررها ٣٤/٤٤٦ " اتخاذ الترتيبات الملائمة لتسليف الأموال

(السيد بيغن)

اللازمة للتمكين من تمويل الأعمال التحضيرية اللازمة لبدء تشغيل الصندوق المشترك وذلك في حدود مبلغ لا يتجاوز ١٨ر١ مليون من الدولارات" . والأمانة ملزمة بتنفيذ ذلك المقرر . أما فيما يتعلق بالمجلس الدولي للملاحة البحرية فان الأساس التشريعي هو اتفاق معقود برعاية الأمم المتحدة يشكل هو نفسه أساسا راسخا لطلب الأموال . وأكد على أن الاعتمادين سلفتان يتعين ردّهما ، ولذا فانهما لن تؤديا الى تفاقم الأزمة المالية بأى شكل من الأشكال ، بل ينبغي على العكس من ذلك أن تلجأ الأمانة بدرجة أكبر الى هذا النوع من التمويل .

٣٩ - السيد هوانغ (ادارة شؤون الموظفين) : قال ، ردا على سؤال وجهه وفد الصومال ، ان السبب في أنه قد تقرر اعتبار الوظائف المؤقتة الأربع عشرة المطلوبة للوحدة الخاصة التي ستقوم بخدمة اللجنة التحضيرية خارجة عن نطاق التوزيع الجغرافي هو أن ذلك الترتيب مؤقت . وأضاف قائلا ان الموظفين ذى الصلة سيعينون لمدة أقصاها سنة ، وان هذا يعني أن ذلك الاجراء لن يقوّض مبدأ التوزيع الجغرافي بأى شكل من الأشكال ، وانه اذا مدّدت ولاية اللجنة التحضيرية ، وفي هذه الحالة ستمدّد أيضا فترة تعيين موظفي الوحدة ، سيعاد النظر في القرار بغية الامتثال لمبدأ التوزيع الجغرافي .

٤٠ - السيد بالامارتشوك (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) : لاحظ أنه لم يبيّن بوضوح لا في الوثيقة A/35/7/Add.3 ولا في الوثيقة A/C.5/35/19 تاريخ رد الأموال المطلوبة الى الأمم المتحدة . وهذا هو السبب في قلقه ، نظرا لأنه اذا لم ترد الأموال خلال فترة السنتين ١٩٨٠-١٩٨١ ، فان العجز في ميزانية الأمم المتحدة سوف يزداد .

٤١ - واسترسل قائلا انه اذا طرحت هذه المسألة للتصويت ، وهو ما يرى أنه مناسب وضروري ، فان وفده سيمتنع عن التصويت .

٤٢ - الرئيس : اقترح أن تقوم اللجنة الخامسة ، بناء على التوصيات الواردة في الفقرة ١٣ من تقرير اللجنة الاستشارية ، باحاطة الجمعية العامة علما بأنه في حالة الموافقة على طلبي الأمين العام سيلزم رصد اعتمادين اضافيين في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ بمبلغ ٩٥٠ ٥٠٠ ١ دولار (الباب ١٥ ، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية) ومبلغ ٦٠٠ ٢١٧ دولار (الباب ٣١ ، الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) . وعلاوة على ذلك سيتعين زيادة التقديرات المعتمدة للايرادات بمبلغ ٦٠٠ ٢١٧ دولار (باب الايرادات ١ ، الايرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) ومبلغ ٩٥٠ ٥٠٠ ١ دولار (باب الايرادات ٢ ، الايرادات العامة) .

٤٣ - وبناء على طلب ممثل اندونيسيا أجرى تصويت مسجل على توصية اللجنة الاستشارية .

٤٤ - السيد بابندورب (الولايات المتحدة الأمريكية) : تحدث معللا تصويته قبل اجراء التصويت فقال ان وفده يؤيد توصية اللجنة الاستشارية على أساس أنه يفهم أنه لن تترتب عليها زيادة صافية في ميزانية الأمم المتحدة .

المؤيدون : اثيوبيا ، الارجنتين ، اسبانيا ، استراليا ، اسرائيل ، أفغانستان ، اكوادور ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، اوروغواى ، اوغندا ، ايطاليا ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، البرتغال ، بلجيكا ، بنغلاديش ، بنما ، بوروندى ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، توغو ، تونس ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، الدانمرك ، رواندا ، رومانيا ، زائير ، زامبيا ، سان تومي وبرينسيبي ، سنغافورة ، السنغال ، السودان ، السويد ، الصومال ، الصين ، العراق ، عمان ، غابون ، غرينادا ، غيانا ، غينيا ، غينيا الاستوائية ، فرنسا ، الفلبين ، فنزويلا ، قبرص ، قطر ، كندا ، كوبا ، الكونغو ، الكويت ، كينيا ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المكسيك ، ملاوى ، المملكة العربية السعودية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، موريتانيا ، موزامبيق ، النرويج ، النمسا ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، الهند ، هندوراس ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : لا أحد .

الممتنعون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، بلغاريا ، بولندا ، تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، منغوليا ، هنغاريا .

٤٥ - ووفق على اعتمادين اضافيين بمبلغ ٥٠٠ ٩٥٠ ١ دولار تحت الباب ١٥ وبمبلغ ٦٠٠ ٢١٧ دولار تحت الباب ٣١ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ بأغلبية ٨٦ صوتا ضد لا شيء وامتناع ٩ أعضاء عن التصويت .

تكاليف دعم الوكالات (A/35/544 و Corr.1)

٤٦ - السيد كروم (هولندا) : قال انه يرحب بأنه قد تسنى ، بعد سنوات طويلة من الجهد المضني والدؤوب ، التوصل الى صيغة لرد تكاليف الدعم للوكالات مقبولة لجميع الأطراف المعنية . وأضاف قائلا ان وفده يرى أن الصيغة التي اعتمدها مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي في مقرره ٤٤/٨٠ ، والتي أيدها المجلس الاقتصادى والاجتماعي ، ستفيد منظومة الأمم المتحدة ككل . وبالتالي ، تقديرا للعمل القيّم المنجز ، ينبغي للجمعية العامة أن تعتمد تلك الصيغة كما أوصت اللجنة الاستشارية في الفقرة ١٥ من تقريرها (A/35/544) .

٤٧ - السيد نت (كندا) : قال ان البحث عن حل لمسألة رد تكاليف الدعم للوكالات قد تعرقل في الماضي لأنه كان من المتعذر المقارنة بين تكاليف الدعم الخاصة بالوكالات بسبب اختلاف الأساليب المحاسبية المستخدمة وبسبب المشاكل السياسية الأساسية المتعلقة بنسبة الكاليف التي تتكبدها الوكالات والتي ينبغي أن تحمّل على الميزانية العادية للتبرعات . والهدف من الصيغة المعتمدة في مقرر مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي ٤٤/٨٠ هو خفض تكاليف الدعم العام الخاصة بالمنظومة كلها خفضا فعّالا لا مجرد خفض معدل رد المبالغ فيما يتعلق ببرنامج الأمم المتحدة الانمائي . واستطرد قائلا انه ينبغي أن يلاحظ في هذا الصدد أن الفريق العامل الدولي الحكومي المعني بتكاليف الدعم قد وافق بالاجماع على أن تلك التكاليف كانت مرتفعة ارتفاعا شديدا .

٤٨ - واسترسل قائلا ان المقرر ٤٤/٨٠ يتضمن عناصر تكفل ألا يكون هناك تبرير لنقل تكاليف الدعم الى الميزانية العادية ، وأن الفقرة ٢ (ج) توفر ضمانات لكي لا تتلقى أية وكالة ، بما في ذلك منظمة الأغذية والزراعة ، مبلغا أقل ، بالقيمة المطلقة ، مما تلقته في عام ١٩٨١ ، وذلك بمعدل استرداد قدره ١٤ في المائة ، الا اذا انخفض حجم تنفيذ مشاريع برنامج الأمم المتحدة الانمائي الى ما دون مستوى عام ١٩٨١ ، وأردف قائلا ان هذا الاجراء يكفل ألا يطبق المعدل البالغ ١٤ في المائة في حالة تجاوز المبلغ المسترد ما رد في عام ١٩٨١ .

٤٩ - واستطرد قائلا ان مفهوم تكاليف الدعم يقوم على فكرة مشاركة تستفيد فيها البرامج العادية للوكالات من مشاركتها في مشاريع يمولها برنامج الأمم المتحدة الانمائي . وفي حالة منظمة الأغذية والزراعة فان عنصر المشاركة الممول أصغر من عنصر المشاركة الممول فيما يتعلق بالوكالات الأخرى .

٥٠ - وأضاف قائلا ان وفده قد اقترح أن يدرج الفريق العامل الفقرة ٢ (د) في المقرر ٤٤/٨٠ لسببين هما : أولا ، لأن الفريق العامل كان قد أحيط علما بأن تكاليف الدعم التي تحملتها مؤخرا منظمة الأغذية والزراعة فيما يتعلق بالمشاريع الممولة من برنامج الأمم المتحدة الانمائي كانت أقل من ١٤ في المائة من نفقات هذه المشاريع وأنه نتيجة لذلك كان برنامج الأمم المتحدة الانمائي يقدم اعانة لتكاليف الدعم التي تتحملها منظمة الأغذية والزراعة فيما يتعلق بالمشاريع الممولة من مصادر أخرى ؛ وثانيا ، من أجل أن يطلب من مجلس الادارة أن يعيد النظر في معدل رد تكاليف الدعم الخاصة بالوكالات كل على حدة ، بغية ضمان أن تكون تكاليفها الفعلية مساوية للمبالغ المردودة . واسترسل قائلا ان الفقرة ٢ (هـ) تراعي مصالح الوكالات الموجودة في جنيف ، وان الفقرة ٢ (ز) تطلب أن تقدم كل وكالة تقريرا سنويا يبين بالتفصيل تكاليف الدعم الفعلية المتكبدة ؛ وهذا عنصر مهم في ذلك المقرر حيث ستتوافر بذلك لأول مرة بيانات قابلة للمقارنة . واستطرد قائلا ان وفده يؤيد الصيغة الواردة في مقرر مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي ٤٤/٨٠ ، ويعقد الأمل على أن تعتمده الجمعية العامة .

٥١ - السيد أوريبي (منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة) : أشار الى التعليقات التي أبداها ممثل كندا فقال ان تكاليف الدعم الفعلية التي تتحملها منظمة الأغذية والزراعة كانت دائما تقريبا أكثر من ١٤ في المائة ؛ وفي الحالات القليلة التي كانت فيها هذه التكاليف أدنى من ذلك المستوى بدرجة طفيفة كان ذلك النقصان راجعا الى التغييرات التي طلب ادخالها في الاجراءات المحاسبية أو الى التقلبات في سعر صرف الليرة الايطالية . وأضاف قائلا انه يسعده أن يلاحظ أن الجهود التي بذلتها منظمة الأغذية والزراعة لزيادة كفاءة عملياتها وتحقيق وفورات كانت موضع التقدير وان كان ذلك بطريقة غير مباشرة .

٥٢ - السيد كوياما (اليابان) : أكد على الأهمية التي يعلقها وفده على المسألة قيد النظر ثم أيد التوصية الواردة في الفقرة ١٥ من تقرير اللجنة الاستشارية (A/35/544) والتي مؤداها ان الجمعية العامة ينبغي أن توافق على صيغة السداد التي اعتمدها مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي . وقال ان من المهم في هذا الصدد أن توضع في الاعتبار الحاجة الى تحقيق تخفيضات حقيقية في تكاليف الدعم لا مجرد نقل تلك التكاليف من ميزانية برنامج الأمم المتحدة الانمائي الى ميزانيات الوكالات الأخرى .

٥٣ - الرئيس : اقترح أن توصي اللجنة الخامسة ، بناء على التوصية الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية (A/35/544) ، الجمعية العامة بأن تحيل علما بتقرير اللجنة الاستشارية وأن توافق على صيغة السداد الواردة في مقرر مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي ٨٠/٤٤ .

٥٤ - بناء على طلب ممثل الاتحاد السوفياتي أجري تصويت مسجل على اقتراح الرئيس .

المؤيدون : الارجنتين ، اسبانيا ، استراليا ، اسرائيل ، اكوادور ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، أوروغواي ، اوغندا ، ايطاليا ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، البرتغال ، بلجيكا ، بنغلاديش ، بوروندي ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، توغو ، تونس ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، الدانمرك ، رواندا ، رومانيا ، زائير ، زامبيا ، زمبابوي ، سان تومي وبرينسيبي ، سنغافورة ، السودان ، السويد ، الصومال ، الصين ، العراق ، عمان ، غابون ، غرينادا ، غيانا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، فرنسا ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، قبرص ، قطر ، كندا ، كوبا ، كوستاريكا ، الكونغو ، الكويت ، كينيا ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملاوي ، المملكة العربية السعودية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، موريتانيا ،

موزامبيق ، النرويج ، النمسا ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيوزيلندا ، الهند ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، افغانستان ، بلغاريا ، بولندا ، تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، منغوليا ، هنغاريا .

المتنعون : لا أحد .

٥٥ - اعتمد اقتراح الرئيس بأغلبية ٨٤ صوتا ضد عشرة أصوات .

٥٦ - الرئيس : أعلن أن وفد النمسا ، الذى يتولى رئاسة الفريق العامل المعني بمسائل شؤون الموظفين ، قد أعد ورقة عمل مفيدة لكي تستخدم كأساس للمناقشات المتعلقة بذلك البند . وأضاف قائلا انه نظرا لما لتلك الوثيقة من أهمية كبيرة فانها ستترجم تحريريا الى جميع لغات عمل اللجنة وبالتالي فان الفريق العامل لن يتمكن من عقد جلسات قبل يوم الأربعاء الموافق ٥ تشرين الثاني / نوفمبر وهو التاريخ الذى ستتوافر فيه الترجمات التحريرية .

البند ٩٤ من جدول الأعمال : تنسيق شؤون الادارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية (تابع) (A/C.5/35/L.18/Rev.1)

٥٧ - الرئيس : وجه انتباه اللجنة الى الوثيقة A/C.5/35/L.18/Rev.1 التي تتضمن مشروع قرار أعده على أساس مشاورات أجراها مع الوفود المعنية . وأردف قائلا ان مشروع القرار قد نقح حتى يعكس التعديلات التي اقترحتها بعض تلك الوفود .

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٠